


البلد : المصدر :
18231 العدد : 27-09-2006 التاريخ :
16 المسلح : 2 الصفحات :

خادم الحرمين الشريفين مترئساً جلسة مجلس الوزراء:

دِينُنَا إِسْلَامِي دِينُ الْمَدِّيَّةِ وَالْوَسْطَيَّةِ يَرْفُضُ الْغُلُوِّ وَالتَّنَاطُرِ وَالْأَنْعَالَقِ

فِرْقَ عَمَلٍ لِسُرْعَةِ تَرْسِيَّةِ وَتَنْفِذِ الْمَشْرُوعَاتِ الْحُكُومِيَّةِ وَصَرْفِ مَسْتَهَانَاتِ الْمَقاوِلِينَ



الموافقة على تحفييف شروط الاستقدام لقطاب المقاولات وسرعة إصدار التأشيرات

والإعلام التالية . أن المجلس تطرق بعد ذلك ، إلى ما تعرض له منظمة الشرف الأوسط . من إزمات متعددة سواء في فلسطين أو العراق . وما خدم عن العدوان الإسرائيلي على لبنان . من تطهارات ومبادرات . تدرس بعدم الاستقرار . ما يحتم على المجتمع التسريع أياً : لإيجاد الحلول الشاملة والعادلة المستندة إلى مبادي القانون الدولي . ومقررات الشعوبية الدولية . وضرورة إحياء مسيرة السلام . كل الصراع الفلسطيني الإسرائيلي . الذي يقتضي استمراره سليماً . في فرص التوصل إلى حلول ناجحة لبقية الأمانات . وعاصم مجلس الجمعية العامة للأمم المتحدة . مناسبة انعقادها في ذروتها الحادية والستين - إلى الاستخلاص والخلاص . للوصول إلى كل ما فيه خيرها وصلاحها . في أمور دينها ودنياها .

وقال خادم

المؤمنين الشفيفين

إن ديننا

الإسلامي دين

الأخية والوسطية

. ترفض قيمه

السامية .

الخلو والتطهير

والاعفاف . وتفض

على الاحترام

والفهم للتبادل

والتساواة . لبناء

عالماً بسلام

النظام

والتعاون والسلام

والثقة بين الأمم

واستعادة رعاه

الله - ما أقره قادة العالم الإسلامي

في قمة الاستثنائية في مكة

المكرمة من خلال زرامة العمل

العشري في هذا الشأن مؤكداً

أن تشجيع الحوار بما في ذلك الموار

بين الأديان . وإياز القيم والقواسم

المشتركة بينها مسؤولية الجميع

: فمن خلال ذلك تتضح الفهم

المقريبة للإسلام . وأسهام المسلمين

المقيمين . في مواجهة التطرف

والغلو والإرهاب . وجمع ما يرس

الأديان .

وأوضح معالي وزير الدولة عضو

مجلس الوزراء الشئون مجلس الشئون

وزير الثقافة والإعلام النية الدكتور

سعده بن عبد الرحمن في بيانه

لوكالات الأباء السعودية - عقب

الملسة - أن خادم المؤمنين الشفيفين

أطلق - إثر ذلك - المقياس على

الاتصالات والمشاورات واللفاءات التي

أجرتها - حفظه الله - حول قضي

ة حقوق الإنسان . وبما يضم

المنظمة . وبين معالي وزير الثقافة

هراقبة شرق

السلام الإنسانية

وضياع تواهرا

يأسعار مناسبة

طريق تعديل
التعاون الدولي
حت مظلة الأمم
المتحدة .
وأفاد الوزير
المجلس وأصل إبر
ذلك - منافقة
جدول أعماله .
وأصدر القرارات
التابعة .
أولاً ..

بعد الإطلاع
على الدراسة
المتعلقة بما رفعه
صاحب السمو

الملكي ووزير الشؤون البلدية والقروية
حول مواقف تربية وتنفيذ بعض

المشروعات التنموية . وافق مجلس
الوزراء على عدد من التعليمات
والإجراءات من أهمها ما يلى :

أولاً .. تخفيف شروط الاستقدام
لقطاع المقاولات بما يضمن استقدام

أثواب .. تخفيف شروط العمل
المشتركة بينها مسؤولية الجميع

: فمن خلال ذلك تتضح الفهم
المقريبة للإسلام . وأسهام المسلمين

المقيمين . في مواجهة التطرف
والغلو والإرهاب . وجمع ما يرس

الأديان .

وأوضح معالي وزير الدولة عضو

مجلس الوزراء الشئون مجلس الشئون

وزير الثقافة والإعلام النية الدكتور

سعده بن عبد الرحمن في بيانه

لوكالات الأباء السعودية - عقب

الملسة - أن خادم المؤمنين الشفيفين

أطلق - إثر ذلك - المقياس على

الاتصالات والمشاورات واللفاءات التي

أجرتها - حفظه الله - حول قضي

ة حقوق الإنسان . وبما يضم

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

أقرّ ملماح النظام ما يلي ..

- 1 - مع مراعاة ما ورد في نظام الاستثمار الأجنبي . يعطي جميع الأفراد والمؤسسات والشركات الراغبين في التعامل مع الحكومة من تفاوت في التسهيلات التي توافرها لهم في الأسواق المحلية بأسعار مناسبة .
- 2 - تكون الأولوية في التعامل للصنوعات والمنتجات والخدمات الوطنية وما يعامل معاملتها .
- 3 - تطرّح جميع الأعمال والمشتريات الحكومية في مناقصة عامة إذا ما يستثنى من المنافسة بوجوب حكم هذا النظام ولا يجوز طلب الشروط والتعاقد بموجبه إلا لها .
- 4 - يحل هذا النظام محل نظام تأمين مشتريات الحكومة وتنفيذ مشروعاتها وأعمتها . الصادر بالمرسوم الملكي رقم م - 14 - 7 و تاريخ 1397هـ ونحوه التفصيدية وبلغ كل ما يتعارض معه من أحكام . ويطبق بعد مائة وعشرين يوماً من تاريخ تنفيذه في الجريدة الرسمية . رابعاً ..

وأفق مجلس الوزراء على طلب معايير المالية والكرياء يتبع مجلس إدارة المؤسسة العامة لتحلية المياه المائية العامة تعين كل من الاستاذ سعود بن صالح الخميد الصالح . والمذكور حاله بن عبدالعزيز الغنيم . عضوين من القطاع الأهلي في مجلس إدارة المؤسسة العامة لتحلية المياه المائية ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ نفاذ هذا القرار . خامساً ..

وافق مجلس الوزراء على تعينين بالمذكوريين الخامسة عشرة والرابعة عشرة وذلك على النحو التالي ..

- 1 - تعين جبار الله بن سليمان بن جبار الله الخطيب على وظيفة مستشار شرعى - بالمذكرة الخامسة عشرة رقم 32 - 28 و تاريخ 1426هـ . و رقم 54 - 35 و تاريخ 24 - 8 - 1427هـ . قرر مجلس الوزراء مدحراً عالم الحقوق - بالمذكرة الرابعة عشرة بوزارة الداخلية .

سرعه صرفها بعد استكمال المسوغات النظامية للصرف .

ثالثاً .. التأكيد على وزارة التجارة والصناعة بالاستثمار في مكافحة سوق سلع المواد الإنسانية . واتخاذ الإجراءات المناسبة . لضمان توافرها في الأسواق المحلية بأسعار مناسبة .

بعد الإطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي وزير الداخلية بشأن إيجاد مستند نظامي لتفوته التشهير بالخالفين لكل من نظام الإقامة وتنظيم معاملة القادمين للململكة بتأشيرات دخول للحج أو العمرة وغيرها . وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم ٤٤ - ٢٧ و تاريخ ١٤١٧ - ٦ - ١هـ فقرار مجلس الوزراء إلـيـهـ .

مكرر إلى نظام الإقامة الحالي . وذلك بالنص الآتي . يجوز إضافة إلى العقوبات الأخرى المنصوص عليها في هذا النظام

- الحكم بشرف .
- قرار العقوبة النهائي على نفقة الحال في صحيفة أو أكفر من الصحف المحلية . تصدر إدراها في مقر إقامة الحال . فإن لم يكن في مقره صحيفة ففي أقرب منطقة له .

وقد أعد

الموافقة على مشروع نظام المتأفات والمشتريات الحكومية

مرسوم ملكي بذلك .

١ - إضافة مادة جديدة الخامسة مكرر إلى تنظيم معاملة القادمين للململكة بتأشيرات دخول للحج أو العمرة وغيرها وذلك بالنص الآتي يجوز إضافة إلى العقوبات السابقة .

الحكم بنشر قرار العقوبة النهائي على نفقة الحال في صحيفة أو أكفر من الصحف المحلية تصدر إدراها في مقر الحال فإن لم يكن في مقره صحيفة ففي أقرب منطقة له .

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك .

ثالثاً ..

بعد الإطلاع على ما رفعه معايير المالية بشأن مشروع نظام المتأفات والمشتريات الحكومية بن جبار الله الخطيب على وظيفة مستشار شرعى - بالمذكرة الخامسة عشرة رقم 32 - 28 و تاريخ 1426هـ . و رقم 54 - 35 و تاريخ 24 - 8 - 1427هـ . قرر مجلس الوزراء مدحراً عالم الحقوق - بالمذكرة الرابعة عشرة بوزارة الداخلية .